

لسان العرب

(غيل) الغَيْلُ اللبن الذي ترضعه المرأة ولدّها وهي تؤثى عن ثعلب قالت أمّ تَابَّطُ شَرًّا تُوْبُّ بِغَيْلٍ بعد موته ولا أَرْضَعْتَهُ غَيْلاً وقيل الغَيْلُ أَنْ تُرَضِّعَ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا عَلَى حَيْلٍ واسم ذلك اللبن الغَيْلُ أَيْضاً وَإِذَا شَرِبَهُ الْوَلَدُ ضَوِيَّ وَاعْتَدَلَ عَنْهُ وَأَغَالَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا فَهِيَ مُغَيْلٌ وَأَغْيَلَتْهُ فَهِيَ مُغْيِلٌ سَقَتْهُ الْغَيْلُ الذي هو لبن المأْتِيَّةِ أَوْ لَبْنِ الْحَبْلِ وَهِيَ مُغَيْلٌ وَالْوَلَدُ مُغَالٌ وَمُغْيِلٌ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ وَمِثْلُكَ حُبْلَى قَدْ طَرَقَتْ وَمُرَضِعاً فَأَلْهَيْتُهَا عَنْ ذِي تَمَائِمِ مُغْيِلٍ .

(* في المعلقة محول بدل مُغْيِلٍ) .

وَأَنشَدَ سَيْبُوهُ وَمِثْلُكَ بَكَرّاً قَدْ طَرَقَتْ وَثِيّاً وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْمَتَنَخْلِ الْهَذَلِيَّ كَالْأَيْمِ ذِي الطَّرُورَةِ أَوْ نَاشِئِ الْبَرْدِيِّ تَحْتَ الْحَفَايِ الْمُغْيِلِ وَأَغَالَ فَلَانٌ وَلَدَهُ إِذَا غَشِيَ أُمُّهُ وَهِيَ تَرْضَعُهُ وَاسْتَغْيَلَتْ هِيَ نَفْسَهَا وَالاسْمُ الْغَيْلَةُ يُقَالُ أَضَرَّتِ الْغَيْلَةُ بَوْلَ فَلَانٍ إِذَا أُتِيَتْ أُمُّهُ وَهِيَ تَرْضَعُهُ وَكَذَلِكَ إِذَا حَمَلَتْ أُمُّهُ وَهِيَ تَرْضَعُهُ وَفِي الْحَدِيثِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَزْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ ثُمَّ أُخْبِرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّهُمْ وَيُقَالُ أَغْيَلَتِ الْغَنَمُ إِذَا نُتِجَتْ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ قَالَ وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْأَعَشَى وَسَرِيقَ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْغَيْلُ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي شَرْحِ النَّهْهِ عَنِ الْغَيْلَةِ قَالَ هُوَ أَنْ يَجَامَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ إِذَا حَمَلَتْ وَهِيَ مَرْضِعٌ وَيُقَالُ فِيهِ الْغَيْلَةُ وَالْغَيْلَةُ بِمَعْنَى وَقِيلَ الْكُسْرُ لِلْإِسْمِ وَالْفَتْحُ لِلْمَرْءِ وَقِيلَ لَا يَصِحُّ الْفَتْحُ إِلَّا مَعَ حَذْفِ الْهَاءِ وَالْغَيْلَةُ هُوَ الْغَيْلُ وَكَذَلِكَ أَنْ يَجَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَهِيَ مَرْضِعٌ وَقَدْ أَغَالَ الرَّجُلُ وَأَغْيَلُ وَالْغَيْلُ وَالْمُغْيَلُ السَّاعِدُ الرَّيَّانُ الْمَمْتَلِئُ قَالَ لَكَاعِبٌ مَائِلَةٌ فِي الْعَرِطَفَيْنِ بِيضَاءُ ذَاتُ سَاعِدَيْنِ غَيْلَيْنِ أَهْوَنُ مِنْ لَيْلِي وَلَيْلِ الزَّيْدَيْنِ وَعُقْبَابُ الْعَرِيسِ إِذَا تَمَطَّيْنِ وَقَالَ الْمَتَنَخْلُ الْهَذَلِيَّ كَوَشَمِ الْمِعْصَمِ الْمُغْتَالِ غُلَّتْ نَوَاشِرُهُ بِوَسَمِ مُسْتَشَاطٍ وَقَالَ ابْنُ جَنِيٍّ قَالَ الْفَرَّاءُ إِنَّمَا سُمِيَ الْمِعْصَمُ الْمَمْتَلِئُ مُغْتَالاً لِأَنَّهُ مِنَ الْغَوَلِ وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ لَوْجُودِنَا سَاعِدُ غَيْلٍ فِي مَعْنَاهُ وَغَلَامُ غَيْلٍ وَمُغْتَالٌ عَظِيمٌ سَمِينٌ وَالْأُنْثَى غَيْلَةٌ وَالْغَيْلَةُ بِالْفَتْحِ الْمَرْأَةُ السَّمِينَةُ أَبُو عُبَيْدَةَ امْرَأَةٌ غَيْلَةٌ عَظِيمَةٌ وَقَالَ لَبِيدٌ وَيَبْرِي عَصِيّاً دُونَهَا مُتَلَدِّبَةً يَرَى دُونَهَا غَوَلاً مِنَ التَّزْرُبِ غَائِلاً أَيْ تَرْباً كَثِيراً يَنْدَهَالُ عَلَيْهِ يَعْنِي ثَوْرًا وَحَشِيّاً يَتَّخِذُ كِنَاساً فِي أَصْلِ أَرْطَاةٍ وَالتَّرَابِ وَالرَّمْلِ غَلَابَهُ لِكَثْرَتِهِ وَقَالَ آخِرُ يَتْبَعُنَ هَيْدَقاً جَافِلاً مُضَلَّلاً قَعُودَ حَنٍّْ مُسْتَقَرّاً أَغْيَلاً .

(* قوله « قعود حن » هكذا في الأصل) .

أَرَادَ بِالْأَغْيَلِ الْمَمْتَلِئِ الْعَظِيمِ وَأَغْتَالَ الْغَلَامُ أَيْ غَلُظَ وَسَمِنَ وَالْغَيْلُ الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَفِي الْحَدِيثِ مَا سَقَى بِالْغَيْلِ فِيهِ الْعُشْرُ وَمَا سَقَى بِالْدَّلْوِ فِيهِ نَصْفُ الْعُشْرِ وَقِيلَ الْغَيْلُ بِالْفَتْحِ مَا جَرَى مِنَ الْمِيَاهِ فِي الْأَنْهَارِ وَالسَّوَاقي وَهُوَ الْفَتْحُ وَأَمَّا الْغَلَالُ فَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ وَقَالَ اللَّيْثُ الْغَيْلُ مَكَانٌ مِنَ الْغَيْضَةِ فِيهِ مَاءٌ مَعِينٌ وَأَنْشَدَ حِجَارَةُ غَيْلٍ وَارِشَاتٍ بِطُحْلُبٍ وَالْغَيْلُ كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ مَاءٌ مِنْ وَادٍ وَنَحْوِهِ وَالْغَيْلُ الْعَلَمُ فِي الثَّوْبِ وَالْجَمْعُ أَغْيَالٌ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَ كَثِيرٍ وَحَاشَ تَعَاوَرُهَا الرَّيَّاحُ كَأَنَّهَا تَوَشَّيْحُ عَصَبٍ مُسَهَّـمٍ الْأَغْيَالِ وَقَالَ غَيْرُهُ الْغَيْلُ الْوَاسِعُ مِنَ الثِّيَابِ وَزَعَمَ أَنَّهُ يَقَالُ ثَوْبٌ غَيْلٌ قُلُوبُ ابْنِ سَيِّدِهِ وَكُلَا الْقَوْلَيْنِ فِي الْغَيْلِ ضَعِيفٌ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا فِي هَذَا التَّفْسِيرِ وَالْغَيْلُ الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمَلْتَفُّ يَقَالُ مِنْهُ تَغْيَلٌ الشَّجَرُ وَقِيلَ الْغَيْلُ الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمَلْتَفُّ الَّذِي لَيْسَ بِشَوْكٍ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِشَاعِرٍ أَسَدٌ أَضْبَطَ يَمْشِي بَيْنَ طَرَفَيْ وَغَيْلٍ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْغَيْلُ جَمَاعَةُ الْقَصَبِ وَالْحَلَفَاءُ قَالَ رُؤْبَةُ فِي غَيْلٍ قَصَبَاءٍ وَخَيْسٌ مُخْتَلَقٌ وَالْجَمْعُ أَغْيَالٌ وَالْغَيْلُ بِالْكَسْرِ الْأَجَمَةُ وَمَوْضِعُ الْأَسَدِ غَيْلٌ مِثْلُ خَيْسٍ وَلَا تَدْخُلُهَا الْهَاءُ وَالْجَمْعُ غُيُولٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَجَلَانَ النَّهْدِيُّ وَحُقَّةٌ مَسْكٌ مِنْ نِسَاءٍ لِبِسْتَهَا شَبَابِي وَكَأَنَّ سَاحِلَهَا جَدِيدَةٌ سِرٌّ بِالِ الشَّيْبَابِ كَأَنَّهَا سَقْيِيَّةٌ بَرْدِيٍّ نَمَتَتْهَا غُيُولُهَا قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَالْغُيُولُ هَهُنَا جَمْعُ غَيْلٍ وَهُوَ الْمَاءُ يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ لِأَنَّ الْمَاءَ يَسْقِي وَالْأَجَمَةُ لَا تَسْقِي وَفِي حَدِيثٍ قَسَّ أَسَدٌ غَيْلَ الْغَيْلِ بِالْكَسْرِ شَجَرٌ مَلْتَفٌّ يَسْتَتِرُ فِيهِ كَالْأَجَمَةِ وَفِي قَصِيدِ كَعْبِ بَيْطَانٍ عَثَّرَ غَيْلٌ دُونَهُ غَيْلٌ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ كَذَوَائِبِ الْحَفَايِ الرَّطِيبِ عَطَابُهُ غَيْلٌ وَمَدَّ بَجَانِبَيْهِ الطُّحْلُبُ غَيْلٌ الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَالْمُغْيَلُ النَّبَاتُ فِي الْغَيْلِ قَالَ الْمُتَنَخِّلُ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ جَارِيَةً كَالْأَيِّمِ ذِي الطَّرَّةِ أَوْ نَاشِئِ الْبَرْدِيِّ تَحْتَ الْحَفَايِ الْمُغْيَلِ وَالْمُغْيَلُ قِيلَ كَالْمُغْيَلِ وَقِيلَ كُلُّ شَجَرَةٍ كَثُرَتْ أَفْئِنَانُهَا وَتَمَّتْ وَالتَّفَّتْ فَهِيَ مُتَغْيِلَةٌ وَالْمُغْيَالُ الشَّجَرَةُ الْمُتَلَفَّةُ الْأَفْئِنَانُ الْكَثِيرَةُ الْوَرَقِ الْوَافِرَةُ الطَّلُّ وَأَغْيَلُ الشَّجَرِ وَتَغْيَلٌ وَاسْتَغْيَلُ عَظُمٌ وَالتَّفُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْغَوَائِلُ خُرُوقٌ فِي الْحَوْضِ وَاحْدَتُهَا غَائِلَةٌ وَأَنْشَدَ إِذَا الذَّيْبُ نُوبٌ أُحْيِلَ فِي مُتَدَلِّمٍ شُرِبَتْ غَوَائِلُ مَائِهِ وَهَزُومٌ وَالْغَائِلَةُ الْحَقْدُ الْبَاطِنُ اسْمٌ كَالْوَابِلَةِ وَفُلَانٌ قَلِيلُ الْغَائِلَةِ وَالْمَغَالَةُ أَيْ الشَّرُّ الْكَسَائِيُّ الْغَوَائِلُ الدَّوَاهِي وَالْغَيْلَةُ بِالْكَسْرِ الْخَدِيعَةُ وَالْإِغْتِيَالُ وَقُتِلَ فُلَانٌ غَيْلَةً أَيْ خُدْعَةً وَهُوَ أَنْ يَخْدَعَهُ فَيَذْهَبُ بِهِ إِلَى مَوْضِعٍ فَإِذَا صَارَ إِلَيْهِ قَتَلَهُ وَقَدْ اغْتِيَلُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْغَيْلَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِصَالُ الشَّرِّ وَالْقَتْلُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَشْعُرُ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ قَتَلَهُ غَيْلَةً إِذَا قَتَلَهُ مِنْ حَيْثُ لَا

يعلم وفَتَكَ به إِذَا قَتَلَهُ مِنْ حَيْثُ يَرَاهُ وَهُوَ غَارٌّ غَافِلٌ غَيْرُ مُسْتَعِدٍّ وَغَالٍ فَلَانًا كَذَا
وَكَذَا إِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْهُ شَرٌّ وَأَنَشَدَ وَغَالٌ أَمْرًا مَا كَانَ يَخْشَى غَوَائِلَهُ أَيْ أَوْصَلَ
إِلَيْهِ الشَّرَّ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ فَيَسْتَعِدُّ وَيُقَالُ قَدْ اغْتَالَهُ إِذَا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ
أَنَّ صَبِيًّا قُتِلَ بِصَنْدُعَاءَ غَيْلَةٍ فَقَتَلَ بِهِ عُمَرُ سَبْعَةَ أَيْ فِي خُفْيَةٍ وَاغْتِيَالٌ وَهُوَ أَنْ
يُخَدَعَ وَيُقْتَلَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَرَاهُ فِيهِ أَحَدٌ وَالْغَيْلَةُ فِعْلَةٌ مِنَ الْاِغْتِيَالِ وَفِي حَدِيثِ الدَّعَاءِ
وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي أَيْ أُدْهَى مِنْ حَيْثُ لَا أَشْعُرُ يُرِيدُ بِهِ الْخَسْفُ وَالْغَيْلَةُ
الشَّقِيقَةُ أَيْ نَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَصْهَبُ هَدَّارٍ لِكُلِّ أَرْكَبٍ بِغَيْلَةٍ تَنْسَلُّ نَحْوَ
الْأَنْزَبِ وَإِبْلُ غُيْلٌ كَثِيرَةٌ وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ وَأَنَشَدَ بَيْتَ الْأَعَشَى إِنْ زَيْ لِعَمْرٍو الَّذِي خَطَّتْ
مَنْدَاشِيهَا تَخْدِي وَسَيْقُ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْغُيْلُ وَيُرْوَى خَطَّتْ مَنْاسِمُهَا الْوَاحِدُ
غَيُْولٌ حَكَى ذَلِكَ ابْنُ جَنِيٍّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ جَدِّهِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الْغَيُْولُ الْمُنْفَرِدُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَجَمْعُهُ غُيْلٌ وَيُرْوَى الْعُيْلُ فِي الْبَيْتِ بَعَيْنٌ غَيْرُ مَعْجَمَةٍ يُرِيدُ الْجَمَاعَةَ أَيْ سَيْقُ
إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْكَثِيرُ وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَالْغُيْلُ السَّحَابَانِ أَيْضًا وَغَيْلَانُ اسْمُ رَجُلٍ
وَغَيْلَانُ بْنُ حُرَيْثٍ مِنْ شُعْرَائِهِمْ وَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ سَيَبَوِيهِ وَقِيلَ غَيْلَانُ حَرْبٌ قَالَ وَلَسْتُ مِنْهُ
عَلَى ثِقَةٍ وَاسْمُ ذِي الرِّمَةِ غَيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ مِنْ أَسْمِهِ غَيْلَانُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ غَيْلَانُ
ذُو الرِّمَةِ وَغَيْلَانُ بْنُ حَرْثٍ الرَّاجِزُ وَغَيْلَانُ بْنُ خَرَّشَةَ الضَّبِّيُّ وَغِيلَانُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ
وَأُمُّ غَيْلَانُ شَجَرُ السَّامُرِ